ISSN: 1817-6798 (Print)
Journal of Tikrit University for Humanities
available online at: www.jtuh.org/

Iraq and Its Impact on the Emergence of Jurisprudence's Doctrines

Dr. Ayman Saleh Mari

General Directorate of Education of Salahuddin-Samarra Education Department

* *Corresponding author: E-mail* :
Dr.alsamaare@gmail.com
07717299888

Keywords:
Iraq ,
effect ,
origination ,
Doctrines ,
Jurisprudence ,
Islam

A R T I C L E I N F O

Article history:
Received 1 Aug. 2022
Accepted 19 Aug 2022
Available online 14 Dec 2022
E-mail t-jtuh@tu.edu.iq

©2022 COLLEGE OF Education for Human Sciences, TIKRIT UNIVERSITY. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE
http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

A B S T R A C T

Iraq is the cradle of civilizations, and the home of science. Iraq's role in the emergence of jurisprudential doctrines cannot be forgotten. This is especially related to the fact that Iraq is the country of different schools of jurisprudence, like Hanafi, Hanbali and other senior jurists, and the honourable imams of sects, mercy and contentment on them. In fact, it is difficult to limit everything related to the impact of Iraq in the emergence of different schools of jurisprudence with a research, but this research is a circumambulation of the features of that great leading role for Iraq in the emergence of Islamic jurisprudence and its doctrines, through the origination and appearance. The production of these schools and the abundant sciences they have left behind; their benefit still exists to this day. The research was divided into an introduction, two sections and a conclusion. The first section dealt with the definition of research terms, the second section dealt with the impact of Iraq on the emergence of jurisprudential schools. The conclusion included the most important results and recommendations of the research.

© 2022 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.29.12.1.2022.06

العراق وأثره في نشأة المذاهب الفقهية

م. د. أيمن صالح مرعي/ المديرية العامة لتربية صلاح الدين/قسم تربية سامراء

الخلاصة:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم؛ على سيدنا محمد الأمين؛ وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد...

العراق مهد الحضارات، وموطن العِلم والعلماء، ومصدرٌ ثر لكثيرٍ من العلوم المختلفة، وبالحديث عن العلوم المتنوعة، والتي كان للعراق دور بارز فيها؛ لا يُمكن إغفال دور العراق في نشأة المذاهب الفقهية؛ لا سيما وأن العراق بلد المدارس الفقهية المختلفة؛ كالحنفي والحنبلي وغيرهما من كبار الفقهاء الأعلام، وأئمة

المذاهب الكرام، عليهم الرحمة والرضوان، والحقيقة يصعب حصر كل ما يتعلق بأثر العراق في نشأة المذاهب الفقهية المختلفة ببحث، ولكن هذا البحث هو تطواف على ملامح ذلك الدور الريادي الكبير للعراق في نشأة الفقه الإسلامي ومذاهبه، من خلال النشأة والظهور، ونتاج تلك المدارس وما خلّفته من علوم غزيرة ما زال نفعها قائم حتى يومنا هذا؛ انقسم البحث على مقدمة ومبحثين وخاتمة، المبحث الأول تناول التعريف بمصلحات البحث، والمبحث الثاني تناول أثر العراق في نشأة المذاهب الفقهية، وأما الخاتمة فقد تضمنت أهم النتائج والتوصيات التي خَلُص إليها البحث.

الكلمات المفتاحية: "العراق، أثر، نشأة، المذاهب، الفقه، الإسلام"

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين...أما بعد

فالعراق مهد الحضارات، وموطن العلماء، ومصدر ثر لكثير من العلوم المختلفة، وبالحديث عن العلوم المتنوعة والتي كان للعراق دور بارز فيها؛ لا يُمكن إغفال دور العراق في نشأة المذاهب الفقهية؛ لا سيما وأن العراق بلد المدارس الفقهية المختلفة كالحنفي والحنبلي وغيرهما من كبار الفقهاء الأعلام، وأئمة المذاهب الكرام، عليهم الرحمة والرضوان، والحقيقة يصعب حصر كل ما يتعلق بأثر العراق في نشأة المذاهب الفقهية المختلفة ببحث، ولكن هذا البحث هو تطواف على ملامح ذلك الدور الريادي الكبير للعراق في نشأة الفقه الإسلامي ومذاهبه.

- **أهمية البحث**: تكمن أهمية البحث في تسليط الضوء على الدور الريادي للعراق في نشأة المذاهب الفقهية وتطورها؛ من خلال النشأة والظهور، ونتاج تلك المدارس وما خلّفته من علوم غزيرة ما زال نفعها قائم حتى يومنا هذا.

- **سبب اختياره**: لبيان أثر العراق في نشأة كثير من العلوم؛ خاصة في الفقه الإسلامي وأصوله.

- **المنهجية في البحث**: المنهج المتبع في هذا البحث هو: **المنهج الاستقرائي**: وذلك من خلال استقراء نشأة المذاهب الفقهية، وظهورها في العراق، والنتاجات الفقهية في العراق والتي أثرَت الفقه الإسلامي بشكل عام، كما رُوعي في ترتيب قائمة المصادر والمراجع: الترتيب الهجائي بحسب اسم الشهرة للمؤلف، دون اعتبارٍ لـ: (الهمزة، الـ، إبن، أبو).

- **الدراسات السابقة:** نشأة المدارس الفقهية وتطورها؛ تناولتها كثير من الكتب والمؤلفات، خصوصًا كتب تاريخ التشريع الإسلامي، والمداخل لدراسة الفقه الإسلامي ونحوها، منها: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية للشيخ عبدالكريم زيدان –رحمه الله–، والفقه الإسلامي وأدلته للشيخ وهبة الزحيلي –رحمه الله، وتاريخ التشريع الإسلامي للشيخ مناع القطان، والمدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية للشيخ عمر الأشقر، ونحو ذلك.
- **خطة البحث:** اشتمل البحث على مقدمة ومبحثين وخاتمة، بيانها بالآتي:

أما المقدمة: فقد تناولت العناصر المطلوبة في البحث العلمي، من أهمية، ومنهج، ونحو ذلك.

وأما المبحث الأول: فقد تناول التعريف بمصطلحات البحث.

وأما المبحث الثاني: فقد تناول العراق وأثره في نشأة المذاهب الفقهية.

وأما الخاتمة: فقد تضمنت أهم النتائج والتوصيات التي خَلُص إليها البحث.

المبحث الأول

التعريف بمصطلحات البحث

وفيه المطالب الآتية:

المطلب الأول: مفهوم الأَثر:

أولاً: تعريف الأَثر في اللغة: "الْهَمْزَةُ وَالثَّاءُ وَالرَّاءُ، لَهُ ثَلَاثَةُ أُصُولٍ: تَقْدِيمُ الشَّيْءِ، وَذِكْرُ الشَّيْءِ، وَرَسْمُ الشَّيْءِ الْبَاقِي".[1] **و**الأَثر: لَفْظٌ مُفْرَد جَمْعُهُ آثَارٌ، والأَثر، بِالتَّحْرِيكِ: مَا بَقِيَ مِنْ رَسْمِ الشَّيْءِ، وأَثَّرَ فِي الشَّيْءِ: تَرَكَ فِيهِ أَثراً.[2]

وهناك معانٍ أخرى وردت لمعنى الأثر في اللغة منها: الاستقفاء والاتباع، والخبر، والأجل؛ لأنه يتبع العمر، وأثر السيف ضربته، يُقال: من يشتري سيفي وهذا أثره.[3]

ولعل أنسب المعاني للمعنى المراد في هذا البحث هو أن الأثر: ما يترك ويُبقي علامة في الشيء.

وقد وردت كلمة الأثر في القرآن الكريم وفي السنة النبوية[4]: فمن القرآن: قوله تعالى: **{إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ}** [سورة يس:12]، أَي نكتب ما أسلفوا من أَعمالهم، وآثارهم التي آثروها من بعدهم فنجزيهم على ذلك إن خيرًا فخير وإن شرًّا فشر.[5] ومن السنة: روى أبو سعيد الخدري –رضي

الله عنه– قال: "**رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي المَاءِ وَالطِّينِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ**".[6]

ثانياً: تعريف الأثر في الاصطلاح: "الأثر له ثلاثة معان في الاصطلاح: أحدها: بمعنى النتيجة، وهو الحاصل من الشيء، وثانيها: بمعنى العلامة، وثالثها: بمعنى الجزء".[7]

والذي يناسب البحث من المعاني الثلاثة هو المعنى الأول: الذي هو النتيجة، أي الحاصل من الشيء، والله أعلم.

المطلب الثاني: مفهوم المذاهب:

أولاً: تعريف المَذْهَبِ في اللغة: الطريق، يقال: اتبع فلان مذهباً حسناً، أي: طريقاً حسناً. والمذهب أيضاً: المسلك والطريقة، يقال: ضاقت به المذاهب، أي: المسالك والطُرق. ويأتي بمعنى مكان الذهاب، يقال: ذهب فلان مذهباً بعيداً، أي: أتى مكاناً بعيداً. ومن معانيه أيضاً: الاتجاه والأصل والرأي والقصد والمعتقد.[8]

يرد مصطلح (المَذْهَب) في مواطن كثيرة جداً من كتب الفقه وأصوله، كقولهم: "وهذا ما عليه المذهب، أو قول المذهب، وهذا مذهب الجمهور"، ونحو ذلك. ويطلق في العقيدة بمعنى: المعتقد الديني الذي يعتقده الرجل، كقولنا: فلان على مذهب أهل السنة في الصفات. ويطلق بمعنى: الطريقة الفكرية التي يذهب إليها الرجل من غير الدِين.

ثانيًا: تعريف المَذْهَبِ في الاصطلاح: الطريقة والمعتقد الذي يذهب إليه صاحبه، ويبنى منه مراجع الدين. وهو مجموعة من الآراء، والنظريات العلمية، ارتبط بعضها ببعض ارتباطاً يجعلها وحدة منسقة، لفكر أو مدرسة. ومنه المذاهب الفقهية، والعقدية، والأدبية، والعلمية، والفلسفية. كالمذهب الحنفي، وهذا المصلح هو السائد في كتب الفقه، وأما المذاهب الفكرية المعاصرة كالعلمانية، فهو السائد في كتب العقائد.[9]

المطلب الثالث: مفهوم الفقهية:

أولاً: تعريف الفقه في اللغة: مادة فقه في اللغة: أصل صحيح يدل على إدراك الشيء والعلم به، والفقه في الأصل يأتي بمعنى الفهم، يُقال: أُوتي فلان فقهًا في الدين، أي فهمًا فيه، ومنه قوله تعالى: {**لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ**} [سورة التوبة: ١٢٢]، وكل علم لشيء فهو فقه، وغلب على علم الدين؛ لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم كما غلب النجم على الثريا.[10]

ثانيًا: تعريف الفقه في الاصطلاح: الفقه في بادئ الأمر لم يختص بموضوع معين، بل كان عامًّا يشمل الأحكام الاعتقادية من وجوب الايمان ونحوه، والوجدانية من الاخلاق والتصوف، والعملية من الصلاة

والصوم ونحوها، وعلى ذلك الأساس فقد عرف أبو حنيفة الفقه بأنه: "معرفة النفس ما لها وما عليها"،[11] وقد سمى كتابه في العقائد بالفقه الأكبر.[12]

ثم خُصّص تعريف الفقه فيما بعد ليُصبح: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسَبُ من أدلتها التفصيلية".[13]

ومن خلال ما سبق يُمكن **تعريف المذهب الفقهي** بأنه: "المنهج الذي سلكه فقيه مجتهد، اختص به من بين الفقهاء، أدى به إلى اختيار جملة من الأحكام في مجال الفروع".[14]

ومن ينظر اليوم في المذاهب الفقهية الباقية؛ فإنه سيجد لكل مذهبٍ بناءً فقهيًا هائلاً له مؤلفاته وقواعده وأصوله وعلماؤه، وجذور كل مذهب تمتد إلى صاحب المذهب ومؤسسه.

"ومؤسسو المذاهب علماء أعلام، تربوا على أيدي العلماء الذين سبقوهم، وأخذوا عنهم ما حفظوه وفقهوه من ميراث النبوة، وقد كانت البلاد الإسلامية في عصر الأئمة تموج بالعلم والعلماء، وقد استقطبت العلوم الشرعية أصحاب العقول الراجحة، والنفوس الزاكية، والهمم العالية، فالعلماء بالشريعة كانوا هم أصحاب المكانة العالية المرموقة في المجتمعات الإسلامية".[15]

المبحث الثاني

أثر العراق في نشأة المذاهب الفقهية

وفيه المطالب الآتية:

المطلب الأول: نشأة المذاهب الفقهية وبروزها في العراق:

أولًا: المذهب الحنفي: مؤسس المذهب هو الإمام الأعظم أبو حنيفة، النعمان بن ثابت بن زُوَطَى الكوفي من أبناء فارس الأحرار، ولد عام (80)، وتوفي عام (150هـ) رحمه الله، عاصر أوج الدولتين الأموية والعباسية. وهو من أتباع التابعين، وقيل: من التابعين. وهو إمام أهل الرأي، وفقيه أهل العراق، قال الشافعي عنه: "الناس عيال على أبي حنيفة في الفقه"،[16] كان تاجر قماش في الكوفة.

شيوخه: من أبرز شيوخه وأكثرهم أثرًا في نهجه الفقهي شيخه حمَّاد بن أبي سليمان فقيه أهل الرأي في العراق، الذي تلقى فقهه عن فقيه رأي كبير هو إبراهيم النخعي، وهذا أخذ فقهه عن فقيه رأي أيضًا وهو علقمة بن قيس النخعي، وعلقمة أخذ الفقه عن عبدالله بن مسعود –رضي الله عنه– الصحابي الجليل المعروف بالفقه والرأي.[17]

أما تلاميذه: فللإمام الأعظم تلامذة كثر، ومن أشهر تلامذته:

1. أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الكوفي (113 – 182هـ): قاضي القضاة في عهد الرشيد، وكان مجتهداً مطلقاً.[18]
2. محمد بن الحسن الشيباني (132 – 189هـ): ولد بواسط، وكان والده من أهل حرستا بدمشق، ونشأ بالكوفة، وعاش في بغداد، وتوفي بالري، تفقه أولاً على أبي حنيفة، ثم أتم تعلمه على أبي يوسف، ولازم مالك بن أنس مدة، وانتهت إليه رياسة الفقه بالعراق بعد أبي يوسف، وكان نابغة من أذكياء العلم ومجتهداً مطلقاً.[19]

يقول الشيخ محمد أبو زهرة –رحمه الله–: "اتجه أبو حنيفة إلى الفقه بعد أن خاض فيما كانت تخوض فيه الفرق المختلفة، وقد اتجه إلى دراسة الفتيا على المشايخ الكبار الذين كانوا في عصره، ولزم واحدًا منهم، أخذ عنه وتخرج عليه، ويظهر أنه أحس بجدوى ذلك عليه،...ولقد كانت الكوفة في عهده موطن فقهاء العراق، كما كانت البصرة موطن الفرق المختلفة، ومن كانوا يخوضون في أصول الاعتقاد، وقد كانت تلك البيئة الفكرية لها أثرها في نفسه"،[20] حتى لقد قال هو في بيان ذلك: "كنت في معدن العلم والفقه، فجالست أهله، ولزمت فقيهًا من فقهائهم".[21]

ثانيًا: المذهب المالكي: مؤسس المذهب هو الإمام مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي، إمام دار الهجرة فقهاً وحديثاً بعد التابعين، ولد في عهد الوليد بن عبد الملك عام (93هـ)، ومات –رحمه الله– في عهد الرشيد في المدينة عام (179هـ)، ولم يرحل منها إلى بلد آخر، عاصر كأبي حنيفة الدولتين الأموية والعباسية، لكنه أدرك من الدولة العباسية حظاً أوفر، وقد اتسعت الدولة الإسلامية في عصر هذين الإمامين، فامتدت من المحيط الأطلسي غرباً إلى الصين شرقاً، ووصلت إلى أواسط أوربا بفتح الأندلس.[22]

ولعل سائل يسأل إذا كان البحث يدور حول أثر العراق في نشأة المذاهب الفقهية؛ فما علاقة مذهب الإمام مالك –رحمه الله– بذلك؟ خصوصًا إذا ما علمنا بأنه إمام دار الهجرة وولد ومات في المدينة – صلى الله على ساكنها– ولم يرحل أو يخرج منها؟

إن البدايات الأولى للاهتمام المالكي بالعراق ومنهج العراقيين قد بدأت في حياة الإمام مالك –رحمه الله تعالى–، ولعل في قصة أسد بن الفرات مع الإمام مالك ما يشير إلى هذا الاهتمام: "قال أسد: لما خرجت من المشرق وأتيت المدينة فقصدت مالكاً، وكان إذا أصبح خرج آذنُه، فأدخل أهل المدينة، ثم أهل مصر، ثم عامة الناس، فكنت أدخل معهم، فرأى مالك رغبتي في العلم، فقال لآذِنِه: أدخل القروي مع المصريين، فلما كان بعد يومين أو ثلاثة قلت له: إن لي صاحبين، وقد استوحشت أن أدخل قبلهما، فأمر بإدخالهما معي، وكان ابن القاسم وغيره يجعلونني اسأل الإمام مالكاً، فإذا أجابني

قالوا لي: قل له فإن كان كذا وكذا؟، فضاق علي يوماً وقال: هذه سلسلة بنت سلسلة، إن كان كذا كان كذا وإن أردت فعليك بالعراق".[23]

وتوالى الاهتمام المالكي بالعراق إلى أن دخل المذهب العراق على يد بعض تلاميذ الإمام مالك، كعبد الرحمن ابن مهدي العنبري أحد الأعلام المشهورين في علم الرجال، وعبدالله بن مسلمة بن قعنب التميمي، ثم أحمد بن المعذل بن غيلان بن الحكم، والذي له الفضل الأكبر في نشر المذهب المالكي في البصرة، ثم قويت شوكة المذهب المالكي في العراق بدخول أسرة بني حماد إلى العراق، وهي أسرة فارسية الأصل تحولت إلى العراق، وكانت لها علاقة وطيدة بالخليفة العباسي المأمون، وكان لهذه العلاقة الأثر البالغ في انتشار المذهب المالكي في العراق،[24] يوضح لنا القاضي عياض المكانة المرموقة لهذه الأسرة والأثر البالغ لها في نشر المذهب في العراق حيث يقول: "كانت هذه البيتة على كثرة رجالها وشهرة أعلامها من أجل بيوت العلم بالعراق وأرفع مراتب السؤدد في الدين والدنيا، وهم نشروا هذا المذهب هناك ومنهم اقتبس".[25] وقد نبغ من هذه الأسرة علماء كثيرون كان أشهرهم القاضي إسماعيل بن إسحاق بن حماد صاحب كتاب المبسوط، وهو الكتاب الذي يعد أحد الدواوين الستة في المذهب المالكي، وقد كان له فضل كبير في نشر المذهب في العراق.[26] وقد ذكر الخطيب البغدادي أنه قد كان لإسماعيل هذا فضل في نشر المذهب المالكي في العراق حيث قال: "كان منشؤه البصرة وأخذ الفقه على مذهب مالك عن أحمد بن المعذّل وتقدم في هذا العلم حتى صار علماً فيه، ونشر من مذهب مالك وفضله ما لم يكن بالعراق في وقت من الأوقات، وصنّف في الاحتجاج لمذهب مالك، والشرح له ما صار لأهل هذا المذهب مثالاً يحتذونه وطريقاً يسلكونه".[27]

من خلال ما سبق يظهر لنا أثر العراق في نشأة أغلب المذاهب الفقهية؛ ومنها مذهب الإمام مالك –رحمه الله–، وهذا مما يُدلل على النهضة العلمية التي كانت موجودة في العراق آنئذاك.

ثالثًا: المذهب الشافعي: مؤسس المذهب هو الإمام أبو عبد الله، محمد بن إدريس القرشي الهاشمي الْمُطَّلبي بن العباس بن عثمان بن شافع رحمه الله، يلتقي نسبه مع الرسول صلّى الله عليه وسلم في جده عبد مناف، ولد في غزة بفلسطين الشام عام (150هـ)، وهو عام وفاة أبي حنيفة، وتوفي في مصر عام (204هـ).[28]

تنقّل الإمام الشافعي رحمه الله في طلبه للعلم بين أماكن عدة، حتى قدِم بغداد سنة 184، وهو في الرابعة والثلاثين من عمره، نزل عند محمد بن الحسن، وكان من قبل يسمع باسمه وفقهه، وأنه حامل فقه العراقيين وناشره. أخذ الشافعي يدرس فقه العراقيين، فقرأ كتب الإمام محمد وتلقاها عليه، وبذلك اجتمع له فقه الحجاز وفقه العراق، اجتمع له الفقه الذي يغلب عليه النقل، والفقه الذي يغلب عليه العقل، وتخرج بذلك على فحول الفقه في زمانه.[29]

كما أخذ ببغداد عن: وكيع بن الجراح، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وأبو أسامة حماد بن أسامة الكوفي، وإسماعيل ابن علية، وهؤلاء الأربعة من حفاظ الحديث النبوي. وقد أقام الشافعي مدة ببغداد، سافر بعدها عائدًا إلى بلده مكة، ليعقد بها أول مجالسه في الحرم المكي. ثم عاد الشافعي من مكة إلى بغداد، وذلك سنة 195 هـ، وقد بلغ من العمر خمسًا وأربعون سنة، وقد استوى عالماً له منهجه المتكامل، ومذهبه الخاص به. وقد كان للشافعي في هذه الرحلة الثانية أثر واضح على الحياة العلمية في بغداد. ثم رجع الإمام الشافعي –رحمه الله– إلى مكة، ليعود إلى بغداد مرة أخيرة في سنة 198 هـ، إلا أنه لم يمكث في هذه المرة الأخيرة غير بضعة أشهر عزم فيها على الرحيل إلى مصر.[30]

غادر الإمام الشافعي –رحمه الله– بغداد بعد أن نشر بها مذهبه، وترك بها عددًا كبيرًا من أصحابه تولوا بعده نشر المذهب، والتصنيف فيه، حتى أصبحت لهم مدرسةً متميزةً خاصة بهم داخل المذهب الشافعي، عرفت بطريقة العراقيين.[31]

وقد ذكر بن الجارود كيف أخذ الإمام الشافعي –رحمه الله– الفقه وجمع بين أهل الحجاز وأهل العراق بقوله: "وانتهت رياسة الفقه بالمدينة إلى مالك بن أنس، رحل إليه ولازمه وأخذ عنه، وانتهت رياسة الفقه بالعراق إلى أبي حنيفة، فأخذ عن صاحبه محمد بن الحسن جملا ليس فيها شيء إلا وقد سمعه عليه، فاجتمع له علم أهل الرأي وعلم أهل الحديث، فتصرف في ذلك، حتى أصل الأصول، وقعد القواعد، وأذعن له الموافق والمخالف، واشتهر أمره. وعلا ذكره، وارتفع قدره، حتى صار منه ما صار".[32]

رابعًا: المذهب الحنبلي: مؤسس المذهب هو الإمام أبو عبد الله، أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد الذُّهلي الشيباني، ولد ببغداد، ونشأ بها، وتوفي فيها رحمه الله، ولد –رحمه الله– في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة (164هـ)، وتوفي ضحوة يوم الجمعة الثاني عشر من شهر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ومائتين (241هـ)، وكانت له رحلات إلى مدائن العلم، كالكوفة والبصرة ومكة والمدينة واليمن والشام والجزيرة.[33]

تفقه على الشافعي حين قدم بغداد، ثم أصبح مجتهداً مستقلاً، وتجاوز عدد شيوخه المئة، وأكبَّ على السُّنة يجمعها ويحفظها، حتى صار إمام المحدثين في عصره.[34]

يقول أبو زهرة –رحمه الله–: "وعندما اعتزم أحمد في مستهل شبابه طلب الحديث، كان لا بد أن يأخذ عن كل علماء الحديث في العراق والشام والحجاز، ولعلّه أول محدث قد جمع الأحاديث في كل الأقاليم، ودوّنها، وإن مسنده لشاهد صادق الشهادة بذلك، فهو قد جمع الحديث الحجازي والشامي والبصري والكوفي جمعًا متناسقًا. اتجه إلى الحديث من سنة 179هـ واستمر مقيمًا ببغداد يأخذ من

شيوخ الحديث فيها، ويكتب كل ما يسمع، حتى سنة 186هـ، وابتدأ في هذه السنة رحلته إلى البصرة، وفي العام الذي وليه رحل إلى الحجاز، ثم توالت رحلاته بعد ذلك...وإذا كان قد طلب الحديث سنة 179هـ، ولم يرحل رحلة علمية قبل 186هـ، فكأنه استمر يطلب حديث البغداديين نحو سبع سنين أو أكثر، لقد قصر الإمام أحمد نفسه في هذه السنوات السبع على حديث علماء بغداد وما يحفظون من فتاوى مأثورة، وأقضية للصحابة والتابعين في أبواب الفقه المختلفة".[35]

كان إماماً في الحديث والسنة والفقه، قال عنه الشافعي حين ارتحل إلى مصر: "خرجت من بغداد فما خلفت بها رجلا أفضل ولا أعلم ولا أفقه من أحمد بن حنبل".[36]

المطلب الثاني: أثر العراق في التأليف الفقهي:

"شهد الفقه الإسلامي عصر ازدهار وتقدم في حياة أئمته الذين قامت مدراسهم في أمصار الأمة الإسلامية بالقرنين الثاني والثالث، الذين اشتهر منهم الأئمة الأربعة وأصحابهم، ثم تلاميذهم من بعدهم. وكان التأليف في هذه الفترة استنباطًا للحكم من أدلته المستمدة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وسائر الأدلة التبعية المختلف فيها، وكان أسلوب الكتابة سهلاً مُيسرًا لا تعقيد فيه، فالعبارة واضحة، والحكم صريح، وأبواب الاجتهاد مفتوحة في الاجتهاد المطلق، ثم في الاجتهاد المذهبي، وطرائق الاستدلال بينة، وقلما توجد التفريعات الفرضية البعيدة الاحتمال، ورث العصر الحاضر ذلك التراث الفقهي القديم بما له وما عليه، في الوقت الذي تطورت فيه أساليب التأليف، وشملت التجديد في كل مادة من المواد، وأحس الناس بالحاجة إلى التجديد في أنماط التأليف الفقهي، فلجئوا تارة إلى الإخراج والتحقيق، وأخرى إلى البحث الموضوعي المقارن مع المذاهب، أو مع المذاهب والقوانين الوضعية، وكان للرسائل الجامعية في الماجستير والدكتوراه أثرها الطيب في ذلك، وإن كان أثرا محدودًا".[37]

وإذا أمعنا النظر حول التآليف للمذاهب الفقهية في العراق وآثارها سنرى نتاجًا غزيرًا لا يستغني عنه أي طالب علم أو مهتم أو متخصص في أي عصر من العصور، فعلى سبيل المثال: أبو يوسف ومحمد بن الحسن من الحنفية خلّفا لنا إرثًا عظميًا، أبو يوسف كان له الفضل الأكبر على مذهب أبي حنيفة في تدوين أصوله، ونشر آراءه في أقطار الأرض، وللإمام أبي يوسف تآليف كثيرة، وهو أول من دون كتبًا في المذهب الحنفي، ومن كتبه التي وصلتنا كتاب (الخراج). أما محمد بن الحسن فقد صنف التصانيف الكثيرة التي حفظ بها فقه أبي حنيفة، فهو صاحب الفضل في تدوين المذهب الحنفي، وكتبه (ظاهر الرواية)[38] هي الحجة المعتمدة عند الحنفية.[39]

وكذا المالكية: فقد برز نتاج فقهي غزير من قبل فقهائهم في العراق، فعلى سبيل المثال: القاضي أبو محمد، عبدالوهاب البغدادي، إمام المالكية في زمانه وصاحب التصنيفات الكثيرة، منها: (التلقين) وهو

مختصر مفيد من أجود مختصرات المالكية، وكتاب (المعين على التلقين) وهو شرح لكتاب التلقين، ونحوه.[40]

وكذا الشافعية: فالإمام الشافعي رحمه الله صاحب أول مدون في علم أصول الفقه ألا وهو (الرسالة)، وفي بغداد صنف كتابه القديم المسمى بـ (الحجة) الذي ضمن فيه مذهبه القديم، روى عنه كتابه القديم (الحجة) أربعة من أصحابه العراقيين وهم: أحمد بن حنبل، وأبو ثور، والزعفراني، والكرابيسي، وأنفسهم رواية له: الزعفراني. ومن تلامذة الإمام الشافعي الذي كانت لهم نتاجات فقهية غزيرة كُثر: المُزني، إسماعيل بن يحيى، قال عنه الشافعي: "المُزني ناصر مذهبي"،[41] له في مذهب الشافعي كتب كثيرة، منها المختصر الكبير المسمى المبسوط، والمختصر الصغير. أخذ عنه كثير من علماء خراسان والعراق والشام، وكان عالماً مجتهداً.[42]

وكذا الحنابلة: فالإمام أحمد لم يؤلف في الفقه كتاباً، وإنما أخذ أصحابه مذهبه من أقواله وأفعاله وأجوبته وغير ذلك. وله كتاب (المُسند) في الحديث، حوى نيفاً وأربعين ألف حديث، وكان ذا حافظة قوية جداً. ومن تلامذة الإمام أحمد بن حنبل الذي كانت لهم نتاجات فقهية غزيرة كُثر منهم: أبو بكر الخلال، أحمد بن محمد، جمع عن أصحاب أحمد فقهه، حتى عُدَّ أنه (جامع الفقه الحنبلي) أو ناقله أو راويه.[43] ثم لخص ما جمعه الخلال: أبو القاسم، عمر بن الحسين الخرقي البغدادي (المتوفى عام 334هـ)، له كتب كثيرة في المذهب، منها مختصره المشهور، الذي شرحه ابن قدامة في كتابه (المُغني) وكان له أكثر من ثلاث مئة شرح.[44]

من خلال ما سبق يظهر لنا الكنز العظيم والغزارة في المؤلفات الفقهية، التي تركها فقهاء العراق، وهذا مما لا شك فيه ساهم وعزز من النهضة المعرفية في المذاهب الفقهية التي كانت موجودة آنذاك، ولا يسعني القول في هذا الجانب أكثر مما قاله الإمام الشافعي –رحمه الله–: "الناس عيالٌ على أهل العراق في الفقه"[45] وما تيسر إيراده ما هو إلا غيض من فيض إبداعهم رحمهم الله، وجزاهم الله عنا خير الجزاء.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبيه صاحب المعجزات، وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه...أما بعد:

خَلُص البحث في خاتمته إلى **النتائج** الآتية:

1. المذاهب الفقهية هي: طريقة ينتهجها الفقيه، فيأخذها عنه غيره، ويتابعونها عليها، وبذلك تُصبح تيارًا ومسلكًا، يُعْرَفُون بها دون غيرهم.

2. المقصود بها في العراق: المذاهب الفقهية التي نشأت وبرزت وانتشرت في العراق، والتي تعرف باسم مدرسة أهل الرأي في العراق، والتي كان مهدها في الكوفة ثم انتشرت لتصبح تيارًا ومسلكًا، لكل من يتبع طريقتهم في الفقه.
3. العراق له أثر كبير في الفقه الإسلامي؛ وذلك من خلال نشأة المذاهب الفقهية وظهورها وبروزها وانتشارها، وقد مر معنا في ثنايا البحث؛ حتى المذهب المالكي كان له انتشار وبروز في العراق على الرغم من أن نشأته في المدينة –صلى الله على ساكنها–.
4. غزارة الإنتاج والتأليف الفقهي الذي خلّفته هذه المذاهب، والذي ساهم بشكل فاعل في النهضة المعرفية التي كانت في موجودة في العراق في حينها.

أما **التوصيات** التي انتهى إليها البحث فهي الآتي:

- العراق بلد غني عن التعريف بتاريخه وحضارته وأصالته، فهو منبع ومصدر العلوم المختلفة، كما أن العراق ساهم بدور بارز في نشأة المذاهب الفقهية وتطورها؛ كما ظهر ذلك من خلال هذا البحث الموجز، وهناك علوم أخرى ساهمت كذلك، تحتاج إلى أن يُسلط الضوء عليها وإبرازها، من خلال البحوث العلمية والمؤتمرات والندوات، كعلوم القرآن والسُنَّة، والطب، والفلك، ونحوها.

الهوامش

[1] ابن فارس، مقاييس اللغة. ج 1، ص 53.

[2] يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 5-6. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص 341.

[3] المصادر أنفسها.

[4] ومن الملاحظ هنا أن الأثر الذي أورده من الكتاب والسنة قد لا يكون موافقاً لمعنى الأثر الذي أقصده في البحث ولكن أذكره من باب التبرك وتأصيل اللفظ شرعاً.

[5] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم. ج6، ص502.

[6] البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، كتاب الأذان، باب من لم يمسح جبهته وأنفه حتى صلى، حديث رقم836، ج1، ص167.

[7] الجرجاني، التعريفات. ص9.

[8] يُنظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ج2، ص362. ابن منظور، لسان العرب، ج1، ص393.

[9] يُنظر: المناوي، التوقيف على مهمات التعريف، ص301. مراد وهبة، المعجم الفسلفي، ص488.

[10] يُنظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ج4، ص442. ابن منظور، لسان العرب، ج13، ص522. الفيروز آبادي، القاموس المحيط. ص1250.

[11] يُنظر: التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح، ج1، ص16. عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار، ج1، ص5.

[12] قال الشيخ وهبة الزحيلي –رحمه الله–: "وعموم هذا التعريف كان ملائماً لعصر أبي حنيفة الذي لم يكن الفقه فيه قد استقل عن غيره من العلوم الشرعية، ثم استقل، فأصبح علم الكلام "التوحيد" يبحث في الاعتقاديات، وعلم الأخلاق والتصوف كالزهد والصبر والرضا وحضور القلب في الصلاة ونحوها، يبحث في الوجدانيات. وأما الفقه المعروف حالياً فموضوعه أصبح مقصوراً على معرفة ما للنفس وما عليها من الأحكام العملية، وعندئذ زاد الحنفية في التعريف كلمة "عملا" لتخرج الاعتقاديات والوجدانيات". وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج1، ص29-30.

[13] يُنظر: البيضاوي، منهاج الوصول. ص17. ملامح النشأة التاريخية للفقه في الإسلام، صالح الشمري وجاسم محمد. مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد (19)، العدد (10)، تشرين الأول (2012)، ص286.

[14] عمر الأشقر، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، ص44.

[15] المصدر نفسه، ص41.

[16] الخطيب، تاريخ بغداد، ج13، ص345.

[17] عبدالكريم زيدان، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، ص156.

[18] يُنظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج8، ص535. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج1، ص44.

[19] يُنظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج9، ص134. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج1، ص44.

[20] أبو زهرة، أبوحنيفة حياته وعصره–آراؤه وفقهه، ص25.

[21] كثير من الفقهاء المعاصرين ينسب هذا القول لأبي حنيفة، منهم: الإسكندري، التحرير في أصول الفقه، ص8. أبو زهرة، أبوحنيفة حياته وعصره–آراؤه وفقهه، ص25. محمد عويضة، أعلام الفقهاء والمحدثين، ص19. ومنهم من أشار إلى أن الخطيب أورده في تاريخ بغداد؛ إلا أنني بحثت في تاريخ بغداد فما وجدته.

[22] وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج1، ص45.

[23] يُنظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ج3، ص292. عقيل عبدالمجيد وحسن أحمد، توضيح المصطلحات الفقهية عند المذاهب الأربعة. مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد (15)، العدد (9)، أيلول (2008)، ص7.

[24] عبدالمجيد الصلاحين وإسماعيل البريشي، سمات المدرسة العراقية في المذهب المالكي، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، ص64.

[25] القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ج4، ص276.

[26] عبدالمجيد الصلاحين وإسماعيل البريشي، سمات المدرسة العراقية في المذهب المالكي، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، ص64.

[27] الخطيب، تاريخ بغداد، ج6، ص283.

[28] عبدالكريم زيدان، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، ص167. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج1، ص50.

[29] أبو زهرة، الشافعي حياته وعصره–آراؤه وفقهه، ص23.

[30] علي جمعة، المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، ص22.

[31] المصدر نفسه، ص22.

[32] الشافعي، مسند الشافعي، ص4. الرسالة، ص7.

[33] يُنظر: وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج1، ص52–53. علي جمعة، المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، ص191.

[34] يُنظر: وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج1، ص52–53. علي جمعة، المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، ص191.

[35] أبو زهرة، ابن حنبل حياته وعصره–آراؤه وفقهه، ص22.

[36] الذهبي، تذكرة –طبقات– الحفاظ، ج2، ص16.

[37] القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، ص397–398. بتصرف

[38] كتب ظاهر الرواية ستة وهي: المبسوط، الزيادات، الجامع الصغير، السير الصغير، السير الكبير، الجامع الكبير. نظمها ابن عابدين –رحمه الله – في حاشيته، ج1، ص50، بقوله:

وَكُتْبُ ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ أَتَتْ ... سِتًّا لِكُلِّ ثَابِتٍ عَنْهُمْ حَوَتْ

صَنَّفَهَا مُحَمَّدٌ الشَّيْبَانِيُّ ... حَرَّرَ فِيهَا الْمَذْهَبَ النُّعْمَانِيّ

الْجَامِعَ الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ ... وَالسِّيَرَ الْكَبِيرَ وَالصَّغِيرَ

ثُمَّ الزِّيَادَاتِ مَعَ الْمَبْسُوطِ ... تَوَاتَرَتْ بِالسَّنَدِ الْمَضْبُوطِ

[39] يُنظر: عبد الكريم زيدان، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، ص160. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج1، ص44.

[40] القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ج7، ص220 وما بعدها.

[41] الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج12، ص493.

[42] وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج1، ص50 و ص52.

[43] عبدالكريم زيدان، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، ص172.

(44) وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج1، ص53 و ص55.

(45) الرازي ابن أبي حاتم، آداب الشافعي ومناقبه، ص161.

References

- Al-Bukhari, Abdul Aziz bin Ahmed. Uncover the secrets explain the origins of Al-Bazdawi. Islamic Book House.
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, Sahih Al Bukhari. Dar Touq Al-Najat, 1422 AH, 1st Edition.
- Al-Baidawi, Abdullah Omar. Asset access platform. Dar Ibn Hazm, Beirut - Lebanon, 1429 AH - 2008 AD, 1st Edition.
- Al-Taftazani, Masoud bin Omar. Waving explanation on illustration. Sobeih Library, Egypt.
- Al-Jurjani, Ali bin Muhammad. Tariffs. Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1403 AH-1983 AD, 1st Edition.
- Juma, Ali. Introduction to the study of jurisprudence schools. Dar al-Salaam, Cairo - Egypt, 1422 AH - 2001 AD, 2st Edition.
- Ibn Abi Hatim, Abdul Rahman bin Muhammad. Shafi'i etiquette and virtues. Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1424 AH - 2003 AD, 1st Edition.
- Al-Khatib, Ahmed bin Ali. History of Baghdad. Investigation: Bashar Awad, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut - Lebanon, 1422 AH - 2002 AD, 1st Edition.
- Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmed:
  Ticket - layers - preservation. Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1419 AH-1998 AD, 1st Edition.
  Biography of heraldry. Dar Al-Hadith, Cairo - Egypt, 1427 AH - 2006 AD.
- Al-Zubaidi, Muhammad bin Muhammad. Bride's crown of jewels dictionary. Guidance House.
- Al-Zuhaili, and Heba Mustafa. Islamic jurisprudence and its evidence. Dar Al-Fikr, Damascus - Syria.
- Abu Zahra, Muhammad:
  Abu Hanifa his life and era - his opinions and jurisprudence. Arab Thought House, Cairo - Egypt, 1997.
  Shafi'i his life and era - his opinions and jurisprudence. Dar al-Fikr al-Arabi, Cairo - Egypt, 1433 AH - 2012 AD.
  Ibn Hanbal, his life and his era - his opinions and jurisprudence. Dar Al-Fikr, Cairo - Egypt, 2008.
- Zidan, Abdel Karim. Introduction to the study of Islamic law. Omar Ibn Al-Khattab House, Alexandria - Egypt, 1969.
- Al-Iskandari, Muhammad bin Abdul Wahed. Editing in the principles of jurisprudence. Scientific Books House, Beirut - Lebanon.
- Al-Shafi'i, Muhammad bin Idris. Musnad al-Shafi'i. Scientific Books House, Beirut - Lebanon, 1400 AH.

- Al-Ashqar, Omar Suleiman. Introduction to the study of schools and schools of jurisprudence. Dar Al-Nafais, Amman - Jordan, 1418 AH-1998 AD, 2nd edition.
- Al-Shammari, Saleh. and Muhammad, Jassim. Features of the historical establishment of jurisprudence in Islam. Journal of Tikrit University for Humanities, Volume (19), Issue (10), 2012.
- Al-Salahin, Abdul Majeed. Walbrishi, Ismail. Features of the Iraqi school in the Maliki school of thought. The Jordanian Journal of Islamic Studies, Volume VI, Issue 1, 1431 AH - 2010 AD.
- Ibn Abidin, Muhammad Amin. Al-Muhtar's response to Al-Durr Al-Mukhtar - Hashiyah Ibn Abidin -. Dar Al-Fikr, Beirut - Lebanon, 1412 AH - 1992 AD, 2nd Edition.
- Abdul Majeed, Aqeel. And Ahmed, Hassan. Clarification of the jurisprudential terminology of the four schools of thought. Journal of Tikrit University for Humanities, Volume (15), Issue (9), 2008.
- Oweidah, Kamel Muhammad. Flags of jurists and modernists - Imam Abu Hanifa. Scientific Books House, Beirut - Lebanon.
- Ibn Faris, Ahmed. language standards. Investigation: Abd al-Salam Haroun, Dar al-Fikr, 1399 AH-1979 AD.
- Al-Firouzabadi, Muhammad bin Yaqoub. Ocean Dictionary. Al-Resala Foundation, Beirut - Lebanon, 1426 AH - 2005 AD, 8th edition.
- Al-Qadi, Ayyad bin Musa. Arrangement of orbits and approximation of pathways. Fadala Press, Muhammadiyah - Morocco, 1st Edition.
- Al-Qattan, Manna bin Khalil. History of Islamic Law. Wahba Library, 1422 AH - 2001 AD, 5th edition.
- Ibn Kathir, Ismail bin Omar. Interpretation of the Great Qur'an. Investigation: Sami Salama, Dar Taiba, 1420 AH-1999 AD, 2nd edition.
- A group of authors, intermediate dictionary. The Arabic Language Academy in Cairo, Dar Al-Da`wah.
- • Ibn Manzoor, Muhammad bin Makram. Arabes Tong. Dar Sader, Beirut - Lebanon, 1414 AH, 3rd Edition.